

قرار رقم 03/ 2025 بتاريخ 02 ابريل 2025
بشأن تنظيم مباريات لتوظيف تقنيي من الدرجة الثالثة وتقني من الدرجة الرابعة
بجماعة الشعيبات

إن رئيس المجلس الجماعي للشعيبات،
بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 في الأول 1387 (22 يونيو 1967) المتعلق بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 3 منه؛
وعلى المرسوم رقم 2-92-231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
وعلى المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات الترابية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛
وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 بتاريخ 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
وعلى المرسوم رقم 2.14.446 الصادر في 9 رمضان 1435 (7 يوليو 2014) بتغيير المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛

وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 9 غشت 2019 وعدد D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 وعدد D-6167 بتاريخ 3 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات الترابية بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة؛

* يقرر ما يلي *

المادة الأولى: تنظم يوم السبت 28 يونيو 2025 على الساعة العاشرة صباحا بالثانوية الإعدادية الامام الشافعي بمركز جماعة الشعيبات، مباريات لتوظيف تقنيي من الدرجة الثالثة وتقني الدرجة الرابعة، ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها وفق الجدول أسفله:

الدرجة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب المتبارى بشأنها
تقنيي من الدرجة الثالثة	تقني متخصص في الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى أو مسير الأعمال: الأشغال العمومية.	01
	تقني متخصص في تطوير المعلومات أو الأنظمة المعلوماتية أو صيانة المعلومات.	01
تقني من الدرجة الرابعة	تقني في البناء	01

المادة الثانية: شروط الترشيح:

تفتح مباريات التوظيف في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فنانح يناير 2025 ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن تتجاوز 45 سنة، والحاصلين على دبلوم تقني متخصص بالنسبة لتقنيي من الدرجة الثالثة ودبلوم تقني بالنسبة لتقنيي من الدرجة الرابعة المشار إليهم أعلاه المسلمة من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2-86-325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها 7 المحددة قائمتها لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

ويخصص 25% من المناصب المتباري بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 دجنبر 1997).

المادة الثالثة: تشمل المباريات على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي أو تطبيقي تحدد مدتهما ومعاملهما وفقا للجدول التالي:

الدرجات المتباري بشأنها	الاختبارات	الموضوع	المدة	المعامل
تقنيي من الدرجة الثالثة وتقنيي من الدرجة الرابعة	الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث (03) ساعات	4
	الاختبار الشفوي أو التطبيقي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	ما بين 15 و45 دقيقة	3

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح خطي لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمرشح ورقم البطاقة الوطنية للتعريف وعنوانه وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الشهادة أو الدبلوم كما هو مبين بالجدول أعلاه أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا لمقتضيات الجاري بها العمل مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة؛
- سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة فتوغرافية حديثة العهد.
- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمرشحين الذين الدين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين متى تبين لاحقا أنهم موظفون أو متعاقدون مع إدارة أو جماعة أخرى؛
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
- طرفان متبرنان يحملان الاسم الكامل وعنوان المراسلة.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر جماعة الشعييات، أو ترسل عبر البريد المضمون مع الإشعار بالتوصل إلى رئيس جماعة الشعييات بالعنوان التالي: جماعة الشعييات قيادة أولاد حمدان إقليم الجديدة ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية يوم 28 ماي 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح.

كل ملف الترشيح يصل خارج الأجل المحدد أعلاه، أو تنقصه وثيقة من الوثائق المحددة سلفا لن يؤخذ بعين الاعتبار.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites.territoriales.gov.ma، في صحيفتين وطنيتين ويعلق بمقر جماعة الشعييات.

حرر بالشعييات، في : 02 أبريل 2025

الرئيس
أحمد شباني